ما قابل التنازع وهو توطن الروية وانما المراد به التماثل والتساوي فلا يخص
العقلاء قال بعض الناس او بمعنى الواو لانه لابد من تعدد الفاعل سواء كان
حقيقيا او مجازيا لان الفرق الذي ذكروه بين الحقيقي والمجازي انما هو
في جمع تأنيث الفعل وتذكيره بحوا تفق الكلمة واتفقت الخاصة انهي
ولعمري يجل قدر الشيخ ان يكتب عليه مثل هذا الكلام اما اولا فالفرق الذي نقله
بين الحقيقي والمجازي موضوعه التأنيث الحقيقي والتأنيث المجازي الفاعل
ولا الاسناد الذي نلا منافيه فان هذا من هذا واما ثانيا فلان تنك عاقل
في صحة تقابل البلدة معوان البلدة شئ واحد والتقابل انما يكون بين تعدد
وذلك لانه في الواقع من اهلها فيها وسر ذلك ان الفاعل الحقيقي لابد من
صدور الفعل منه او تبوئه له فلابد ان يفعل منه وتمكن والا لم يصدر واما
المجازي فيكون فيه الملابسة بوجه ما فيسند للمكان مثلا حيث انه موافق
او مقابل فيه وهكذا وتلك الملابسة تحصل في الواحد والمتعدد والا لم يحصل
اتفاق على شئ واحد وانه باطل البتة فتامل منصفا كما في قوله تعالى فما
ربحت تجارتهم هذا على ان الربح الكسب اما ان اريد به النمو فالاسناد حقيقي
وهي مثله ومشبه به فاكل بعض الناس ما قصد عدهما في التلخيص
ركنا واحدا وجعل الركن الرابع الغرض العائد الى المشبه كقوله في جمر موقد
هو مسك موجة الذهب او المشبه به كقوله وبدا الصباح كان غرته وجه
الخليفة حين يمتدح وتفصيل ذلك مذكور في محله فارجع اليه ان شئت
انتهى ومن رجع الى محله ان هذه قرينة مانعة من ارادة خصوص ابن يعقوب فانه
وضع ذلك الكتاب فكانه رد مثل هذا الخط الذي لا يصدر الا عن من لم يرتض
التلخيص او لم يفهمه وعبارة المتن والنظر هنا في اركانه وفي الغرض منه وان
شئت فانظر قوله اذ لا يصح ان يقال زيد كالاسد لعلم المراد لا يصح عند البلغا
لعدم الحاجة لذكر الشبه لكن لا يخفا انه لا يصح عند البلغا التصريح بالمشبه به
في الاستعارة بالكناية اذ هم حوا سندور نظام السنة التي كالاسد مقتضاه ان
فخرج فالاحسن خروج هذا بقوله وذلك كما قال العصام وسنا رحنا نابه للحمد
معترضا على العصام اي على ذلك التشبيه اي الذي لا اصل ملاحظا بعد اولا الحال
باتفاق الجميع بنبر لرد قول العصام انه ظاهر في مذهب الخطيب اما عند القوم

فدل

فدل على المستعار وما عند السكاكي فعلى الاتحاد لفظ زادوها اشارة لقول
عصام هذا لا يشمل قوله تعالى ينقضون عند الزمخشري فانه قسمه مما الطال
مهو طلائم المشبه به الا تكلف لا يخفى عليك بعين النظر لظاهر اللفظ
وهو الاستعارة بالكناية اما الاستعارة التخييلية فليس فيها الا قولان
وسيأتيان في العقد الثالث فلا يناسب قوله بعد وذلك يرجع الى ثلاثة
اقوال قال السعد في حاشية الكشاف عند قوله تعالى ينقضون عهد الله
ولقد كنا في عويل من اختلاف اقوال القوم الى ثلاثة حتى ذهب بعض الناظرين
في هذا الكتاب ان الاستعارة بالكناية هي الاظفار من حيث كونها
كناية عن استعارة السبع للمنية وفي قولنا سجاع يفترس اقرانه الاقرب
مع انه استعارة تصريحية لاهلاك الاقران وهو كناية عن استعارة الاسد
للشجاع ثم هذه الكناية من قسم الكناية في النسبة يعني اثبات الاسدية
للشجاع والطبيلية للعهد قال السيد واراد بذلك الناظر صاحب الكشف
يعني انه فهم من الكشاف معنى اخر غير الثلاثة فاحدث بذلك في الاستعارة
قولا ايقافا رادفا في طنبور العويل نغمة اخرى ثم ابطل كون صاحب الكشف
قال بذلك واطال في العبارة لكن ناقشه عبد الحكيم وحقق ما قال
السعد فانظر ذلك ان شئت ثلاثة فرايد ثبوت الثاني في العدد على ما
بايدينا من النسخ اما التاويل في بيده بالمبحث وهو مذكر او على جعل فوايد
بدلا وانما يستقيم كما نقله البدر الدماميني عن النووي في قول الفقهاء
سنن الوضوء ثمانية فكان المعدود لم يذكر او طويلة الذيل قيه ان هذا
الفريدة نفس الذيل لانه ضعيف قيلا وهي طويلة الا ان يراد الاتيان به طويلا
مع ان الواقع قصر الفريدة الرابعة الا ان يهتم بها او بالنسبة للتذييل فتدبر
المستعار قال المحدولي وغيره الاولى التعبير بانا لاستعارة ليكون موضوع
الخلاف فان الخطب لا يقول بمشار قتامل من غير تقدير والا لزم الجمع بين
الطرفين على ان المقدر كالثابت من التصحيحة كما في الفارسية وسيأتي
في حجر في هل عندك اسد يرمي كما هو شان الكناية ربما يشير الى الاصطلاحية
بوسيا في بعض للمغوية ظاهر وما على مذهب الخطيب فلا نظهر استعارة والظاهر
مذهب السكاكي لانظهر الكناية فانما يظهران عند القوم مكانه مصدر ميمي

Copyright Cambridge University Library

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)